

التوعية العمالية

الحلقة (5)

نهاية الخدمة

من خلال التعامل اليومي مع قضايا العمال والعمالات واستشاراتهم، فقد وجدنا أن معظم العاملين/ات في القطاع الخاص لديهم نفس التساؤلات -تقريباً- حول قانون العمل المطبق وحقوقهم وواجباتهم. بناءً عليه فقد ارتأينا في مركز الديمقراطية وحقوق العاملين أن نصدر سلسلة توعوية للعمال والعمالات على مدار شهرين، أملين أن نجيب على معظم تساؤلاتهم حول أوضاعهم الوظيفية في القطاع الخاص وفقاً لقانون العمل الساري الذي يحكم علاقات العمل الخاصة.

نهاية الخدمة

انتهاء عقد العمل

ينتهي عقد العمل الفردي في أي من الحالات التالية:

- 1- اتفاق الطرفين: والاتفاق أما أن يكون سابق مثل العقد محدد المدة أو أن يكون لاحق.
- 2- بانتهاء مدته في الأعمال العرضية أو الموسمية أو المؤقتة.
- 3- برغبة أحد الطرفين خلال فترة التجربة.
- 4- بناء على رغبة العامل، شريطة إخطار صاحب العمل خطياً قبل الترك:
 - بشهر إذا كان يتقاضى أجره على أساس شهري.
 - بأسبوع إذا كان يتقاضى أجره على أساس يومي أو أسبوعي أو بالقطعة أو بالعمولة.
- 5- بوفاة العامل أو بإصابته بمرض أقعده عن العمل لمدة تزيد على ستة أشهر بناء على تقرير طبي صادر عن اللجنة الطبية مع عدم وجود مركز شاغر ملائم لقدراته المهنية ووضعه الصحي الجديد.
 - في حالة انتهاء عقد العمل يستحق العامل مكافأة نهاية خدمة مقدارها أجر شهر عن كل سنة قضاها في العمل تحسب على أساس آخر أجر تقاضاه (الأجر الأساسي مضافاً إليه العلاوات والبدلات) و تحسب لهذا الغرض كسور السنة.
 - لا ينتهي عقد العمل بوفاة صاحب العمل إلا إذا كان موضوع العقد يتعلق بشخص صاحب العمل (كالحارس الشخصي).

- في حال تغير صاحب العمل بسبب نقل ملكية المشروع أو بيعه أو اندماجه أو انتقاله بطريق الارث فان عقد العمل يبقى نافذاً، وفي هذه الحالة يظل صاحب العمل الأصلي والجديد مسؤولين بالتضامن مدة ستة أشهر عن تنفيذ الالتزامات الناتجة عن العقد ومستحقة الأداء قبل التغيير، وبعد انتهاء الستة أشهر يتحمل صاحب العمل الجديد المسؤولية وحده.
- لا ينتهي عقد العمل في حالة صدور قرار إداري أو قضائي بإغلاق المنشأة أو بإيقاف نشاطها مؤقتاً لمدة لا تزيد عن شهرين. وعلى صاحب العمل الاستمرار في دفع أجور عماله طيلة فترة الإغلاق أو الإيقاف المؤقت مع مراعاة الأحكام المتعلقة بفترة التجربة. ينقضي الالتزام المذكور أعلاه بعد مدة الشهرين وعلى صاحب العمل أن يدفع لعماله زيادة على ما سبق ذكره مكافأة نهاية الخدمة.

□ عملت أمني لمدة سبع سنوات كمصممة ديكور لدى شركة هندسية بأجر مقداره 1000 دولار شهرياً. وقد صدر حكم قضائي بإغلاق المنشأة نهائياً. هل تستحق أمني مكافأة نهاية خدمة وكم تبلغ قيمتها؟ نعم تستحق مكافأة نهاية خدمة قيمتها 7000 دولار.

* سواء كنت عاملاً أم صاحب عمل وكان لديك استفسار عن موضوع قانوني يتعلق بالعمل فإن أبوابنا مفتوحة لتقديم المساعدة الممكنة من الأحد إلى الخميس خلال أوقات الدوام التي تبدأ من الساعة الثامنة صباحاً حتى الرابعة عصراً على عناويننا المبينة أدناه.

تنويه: إن جميع الحقوق الواردة في قانون العمل والتي من ضمنها الحقوق الواردة في هذه المطوية تمثل الحد الأدنى لحقوق العامل والتي لا يجوز التنازل عنها، وفي حال وجود اتفاق أو نظام داخلي يعطي العامل/ة حق معين فإنه يجب تطبيق القانون أو الاتفاق أو النظام أيهما أفضل للعامل.

{ومعا نحو كسر حاجز الخوف والجهل بالقانون.}